

Distr.
GENERAL

S/1996/343
8 May 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير الأمين العام عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية

أولا - مقدمة

١ - يُقدم هذا التقرير عملا بقرار مجلس الأمن ١٠٤٢ (١٩٩٦) المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، الذي طلب فيه المجلس إلي أن أقدم تقريرا إليه قبل ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦. وقد أعرب المجلس، في ذلك القرار، عن قلقه البالغ إزاء حالة الجمود التي باتت تعوق إنجاز عملية تحديد الهوية، وما ترتب على ذلك من عدم إحراز تقدم نحو إنجاز خطة التسوية، وطلب إلى الطرفين أن يتعاونوا مع الأمين العام ومع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (مينورسو) في استئناف عملية تحديد الهوية. وأيد مجلس الأمن اعترامي أن أقوم، في حالة عدم إحراز تقدم ملموس نحو إنجاز خطة التسوية، بتقديم برنامج تفصيلي لعملية انسحاب تدريجي للبعثة كي ينظر فيه المجلس.

٢ - ويعرض هذا التقرير الجهود المبذولة منذ شهر كانون الثاني/يناير لتنفيذ خطة التسوية، وما صادفته هذه الجهود من مصاعب. ويتناول الفرع الثاني عملية تحديد الهوية؛ ويغطي الفرع الثالث الجوانب الأخرى من الخطة؛ ويتناول الفرع الرابع أنشطة العنصر العسكري وعنصر الشرطة المدنية؛ ويناقش الفرع الخامس الجوانب المالية. ويختتم التقرير ببعض الملاحظات والتوصيات.

ثانيا - لجنة تحديد الهوية

٣ - في ١ شباط/فبراير ١٩٩٦، وعقب اتخاذ القرار ١٠٤٢ (١٩٩٦) مباشرة، كتب ممثلي الخاص بالنيابة، السيد إريك ينسن، إلى الطرفين يقترح عليهما عقد اجتماع في وقت مبكر لمناقشة استئناف عملية تحديد الهوية. وأعد برنامج تفصيلي لإنجاز تحديد هوية جميع مقدمي الطلبات المتبقين خلال ٢٦ أسبوعا وذلك لتقديمه إلى الطرفين. وقد قامت لجنة تحديد الهوية بوضع البرنامج على أساس التأكيدات المقدمة لمبعوثي الخاص أثناء البعثة التي قام بها إلى المنطقة في الفترة من ٢ إلى ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، على النحو المبين في الفقرة ٩ من تقرير المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير (S/1996/43).

٤ - وفي ٥ شباط/فبراير، التقى ممثلي الخاص بالنيابة في العيون مع ممثلي الحكومة المغربية، الذين أحاطوا علما ببرنامج تحديد الهوية، وطلبوا معلومات تكميلية، واقترحوا عقد اجتماع آخر. وتم توفير عناصر إضافية، وفي ٨ شباط/فبراير، أبلغ وزير الداخلية، السيد إدريس البصري، ممثلي الخاص بالنيابة أن

البرنامج المقترح يستلزم مزيداً من المناقشة في الرباط. وفي اجتماع رفيع المستوى عُقد يوم ١٥ شباط/فبراير، أوضحت الحكومة أنها تريد المضي قدماً في عملية تحديد الهوية وفقاً لخطة التسوية. وقالت إنها ستقبل البرنامج المقترح، شريطة ألا يكون هناك تفرقة في المعاملة بين القبائل والمجموعات القبلية المقيدة في تعداد عام ١٩٧٤، وألا يبدأ عمل أي مراكز جديدة لتحديد الهوية قبل أن يتم تحديد هوية جميع المتقدمين المتبقين في المراكز القائمة.

٥ - وكانت النتيجة العملية لهذه الشروط المغربية أنه ما كان من الممكن تأجيل تجهيز بيانات الفئات المطعون فيها. وأكد المغرب أنه لن يشارك في أي حل توفيقى بشأن هذا الموضوع. وبالإضافة إلى ذلك، وإلى أن يتم إنجاز عملية تحديد الهوية، فإنه يعترض تماماً على إصدار القوائم المشار إليها في الفقرة ١٦ من تقرير (S/1996/43). وقال بأن إعلان القوائم سيكون خروجاً غير مقبول عن أحكام خطة التسوية، وبأن مجلس الأمن لم يوافق على ذلك.

٦ - وبعد ذلك، عدلت الحكومة موقفها بما ييسر استئناف عملية تحديد الهوية. وفي ٦ آذار/مارس، أبلغ وزير الداخلية ممثلي الخاص بالنيابة أنه، تمسحياً مع روح الحلول التوفيقية، يمكن أن تستأنف عملية تحديد الهوية للمتقدمين من الفئات التي لم تطعن فيها جبهة البوليساريو (القبائل ألف إلى زاي)، على أساس أن يُضاف إليهم، اعتباراً من الأسبوع الرابع، المتقدمون من بعض المجموعات القبلية حاء وطاء وياء. ووافق المغرب على إمكان النظر في المجموعات حاء ٤١ وحاء ٦١ وياء ٥٢/٥١، وهي المجموعات محل الخلاف الأشد، بدءاً من الأسبوع السابع. إلا أن الموقف المغربي ظل دون تغيير في رفضه إعلان القوائم.

٧ - وفي البداية، أوضح مسؤولو جبهة البوليساريو لممثلي الخاص بالنيابة أنهم لا يستطيعون أن يناقشوا استئناف عملية تحديد الهوية بصورة رسمية إلى أن يعود السيد مصطفى بشير سيد، منسق جبهة البوليساريو مع البعثة، إلى منطقة تندوف. ومع ذلك، فقد طلب ممثلي الخاص بالنيابة من رئيس لجنة تحديد الهوية أن ينقل البرنامج المقترح إلى السيد محمد جداد، رئيس اللجنة الفرعية المعنية بتحديد الهوية التابعة لجبهة البوليساريو. وقال الأخير إنه ليس مصرحاً له بتسلم البرنامج. وفي مناقشة لاحقة، قال إن جبهة البوليساريو تعتقد أن تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ يتضمن بعض جوانب سوء الفهم: فموقف جبهة البوليساريو كان على الدوام، ولا يزال، مؤداه أن جميع "قبائل الشمال" و "الشرفاء" و "قبائل الساحل والجنوب" المعروفة باسم المجموعات حاء وطاء وياء، لا يمكن قبول تحديد هويتها لأنها مجموعات قبائل، ولا تتألف من أفخاذ بالمعنى الدقيق الوارد في التعداد الأسباني لعام ١٩٧٤.

٨ - وعند عودة السيد بشير إلى منطقة تندوف، أوضح أنه لا يرغب في أن يقتصر اجتماعه مع ممثلي الخاص بالنيابة على النظر في مسألة تحديد الهوية فحسب. وأنه يرغب بدلاً من ذلك في مناقشة خطة التسوية بكاملها، في اجتماع يحضره رؤساء جميع عناصر بعثة الأمم المتحدة، فضلاً عن الفقيه القانوني المستقل. وأضاف، علاوة على ذلك، أنه لا يرى جدوى لمناقشة البرنامج المقترح لتحديد الهوية إلى أن تتوفر جميع القوائم لجبهة البوليساريو. وتم في نهاية المطاف ترتيب اجتماع في ٢٠ شباط/فبراير، أعقبته

اجتماعات أخرى، وفي ٤ نيسان/أبريل، أعرب السيد بشير عن رغبة جبهة البوليساريو في المضي قدما في تحديد الهوية وتنفيذ خطة التسوية، ووافق على المشاركة في تجهيز بيانات المتقدمين من المجموعات ألف إلى زاي. وقبل برنامج تحديد الهوية المقترح للأسابيع الثلاثة الأولى، شريطة أن تتوفر قبل نهاية تلك الفترة قوائم الأشخاص الذين ثبتت أهليتهم للتصويت. وأوضح كذلك أن جبهة البوليساريو لن تلتزم بالمشاركة في تحديد هوية المتقدمين من المجموعات حاء إلى ياء المتنازع عليها.

٩ - وثبت بذلك استحالة استئناف عملية تحديد الهوية، على النحو الذي طلبه مجلس الأمن. ويذكر أن خطة التسوية كانت تنص على الربط الوثيق بين وقف إطلاق النار والعملية السياسية، مثلما يتضح من الجدول الزمني الأصلي. ورغم التوصل إلى اتفاق لوقف إطلاق النار يبدأ سريانه في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، لم يتوفر أساس لعملية تحديد الهوية والاتفاق عليها والشروع فيها إلا في نيسان/أبريل ١٩٩٤. وبعد حل عدد من المشكلات الخطيرة، بدأت عملية تحديد الهوية في آب/أغسطس ١٩٩٤، وبعد مصاعب وحالات توقف أولية، استمرت العملية بخطى متسارعة حتى آب/أغسطس التالي. وبحلول خريف عام ١٩٩٥، كان قد تم تجهيز بيانات نسبة كبيرة من المتقدمين من المجموعات غير المتنازع بشأنها في الإقليم وفي مخيمات اللاجئين بالقرب من تندوف، قبل أن يصبح من الجلي أن الخلافات المستعصية على الحل بين الطرفين بشأن أي من المتقدمين الآخرين يمكن تحديد هويته لا يمكن التغلب عليها.

١٠ - وقد كانت عملية تحديد الهوية تعتمد، منذ بدايتها، على اتفاق الطرفين واستعدادهما للتعاون. وفي كل جلسة، كان يحضر ممثلو الحكومة المغربية وجبهة البوليساريو على حد سواء، بالإضافة إلى شيوخ القبائل (واحد من كل جانب) ومراقب عن منظمة الوحدة الأفريقية. وكانت العملية تجري بصورة صريحة وواضحة، ولم يكن أي من الجانبين يعترض اعتراضات خطيرة على الإجراءات. غير أنه لا يمكن فرض المشاركة على الطرفين. وقوبلت بالرفض اقتراحات بالسماح للجنة تحديد الهوية بالعمل بصورة أكثر استقلالا. وحتى توفير قوائم الأشخاص الذين ثبتت أهليتهم للتصويت لا يحتمل أن يحل، في هذه المرحلة، مشكلة كيفية تحديد هوية كثير من المتقدمين من المجموعات التي لن تشارك جبهة البوليساريو في تحديد هويتها، والتي يُصر المغرب على تحديد هويتها. وقد كانت خطة التسوية خطة معقدة منذ البداية، ويبدو أن تنفيذها، الذي لم يصل إلى هذه المرحلة إلا عبر حلول توفيقية مبتكرة، أصبح يواجه طريقا مسدودا، على النحو الموصوف أعلاه.

١١ - وقد تم حتى الآن تحديد هوية أكثر من ٦٠ ٠٠٠ شخص ودعوة ما يربو على ٧٧ ٠٠٠ شخص. وهي أرقام لها مغزاها إذا ما قورنت بالرقم ٧٣ ٤٩٧ الوارد في قائمة التعداد المنقحة، رغم أنه لا يزال يتعين تحديد هوية ١٥٦ ٩٢٤ متقدما. وما أنجز حتى الآن له أهميته من حيث الإجراءات الموضوعية، والترتيبات السوقية، والعمل المنجز، وكذلك من حيث التفاعل بين الصحراويين الذين طال فصلهم، وذلك نتيجة لتنقل الأفراد من جانب إلى آخر. كما أن النتائج التي تتوصل إليها لجنة تحديد الهوية يجري التمحيص فيها واستعراضها توخيا للدقة والاتساق، ثم يتم توحيدها وتجهيز بياناتها. وحتى وإن كان يتعذر مواصلة عملية تحديد الهوية في ظل الظروف الحالية، فإن هذه المعلومات القيمة يمكن أن تكون مفيدة في مرحلة لاحقة.

ثالثا - الجوانب الأخرى من خطة التسوية

١٢ - لم يُحرز أي تقدم يُعتد به في تنفيذ الجوانب الأخرى من الخطة، مثل الإفراج عن السجناء السياسيين، وتبادل أسرى الحرب، وخفض القوات المغربية، وتقييد حركة قوات جبهة البوليساريو. ويبدو أن هذه المسائل لن تُعالج معالجة جادة إلا بعد الخروج من الطريق المسدود التي وصلت إليه عملية تحديد الهوية. وفي ٢ أيار/مايو، قدمت الحكومة المغربية بعض الملاحظات الأولية الإضافية بشأن مشروع مدونة السلوك لإجراء الاستفتاء، وذلك كي تنظر فيها بعثة الأمم المتحدة.

١٣ - وتواصل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنشطتها، وقد استكملت خطة الإعادة إلى الوطن الموضوعة عام ١٩٩١. ونظرا للحالة التي تمر بها عملية تحديد الهوية، لم يلزم حتى الآن إيفاد أي من موظفي المفوضية إلى العيون. غير أن المفوضية تواصل برنامج المساعدة التي تقدمها إلى اللاجئين في منطقة تندوف، حيث أقامت وجودا لها، وهي تناقش حاليا مع السلطات مستوى هذا الوجود. وتم تنقيح تقديرات التكلفة لمشروع المفوضية للإعادة إلى الوطن، لتصبح ٦٤١ ٨٧٥ ٤٢ دولارا.

١٤ - وقامت منظمة "العمل الدولي ضد الجوع" غير الحكومية، بتوجيه من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بأعمال تحضيرية بشأن الاحتياجات من المياه حول المواقع المحتملة للإعادة إلى الوطن. ورغم التزام المفوضية بمبلغ ١٤٥ ٠٠٠ ٢ دولار لهذا العمل، فلم يتم تقديم أي أموال إلى المنظمة غير الحكومية، نظرا لعدم وجود مواعيد محددة لإجراء الاستفتاء وتنفيذ عملية الإعادة إلى الوطن.

رابعا - الجوانب المتعلقة بالعنصر العسكري والشرطة المدنية

العنصر العسكري

١٥ - في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، حل اللواء خوزيه إدواردو غارسيا لياندرو (البرتغال) محل العميد أندريه فان بالين (بلجيكا) قائدا للقوة. ويبلغ مجموع أفراد العنصر العسكري حاليا ٢٨٨ فردا، منهم ٢٤٠ مراقبا عسكريا و ٤٨ من أفراد الدعم العسكري.

١٦ - وأثناء الفترة التي يشملها التقرير، واصل العنصر العسكري للبعثة رصد وقف إطلاق النار والتحقق منه. ولم تحدث انتهاكات مؤكدة. أما الشكاوى الأخيرة المتعلقة بالتحقيقات المزعومة فلم يتسن التحقق منها.

١٧ - وقد صمد وقف إطلاق النار مدة خمس سنوات تقريبا. وساهم وجود مراقبي الأمم المتحدة العسكريين وأنشطتهم في هذا الإنجاز، الذي ينبغي حتما أن يستمر.

١٨ - وعملا بالخيارات التي عرضتها في تقريره المقدم إلى المجلس والمؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، وبمقتضى القرار ١٠٤٢ (١٩٩٦)، أرسلت فريقا تقنيا في الشهر الماضي لدراسة المهام الراهنة للعنصر

العسكري للبعثة ولتحديد ما إذا كان يمكن تخفيض عدد أفرادهِ مع إبقائه قادراً على أداء دور فعال في رصد وقف إطلاق النار والتحقق من الزعم بوقوع انتهاكات.

١٩ - وبعد القيام باستعراض متأن للخيارات التي وضعها الفريق، توصلت إلى نتيجة مفادها أنه يمكن تخفيض عدد أفراد العنصر العسكري دون أن يعيق ذلك فعالية عملياته في الميدان، كما هو مشروح في الفرع الخاص بالملاحظات في هذا التقرير.

عنصر الشرطة المدنية

٢٠ - أثناء الفترة التي يشملها التقرير، تم تخفيض عدد أفراد عنصر الشرطة المدنية للبعثة، الذي يرأسه العميد والتر فالمان (النمسا) من ٩١ فرداً إلى ٤٤ فرداً، تمشياً مع النشاط المخفض لتحديد الهوية. وقدم العنصر المساعدة التقنية للجنة تحديد الهوية وحقق وجوداً أمنياً لمدة ٢٤ ساعة في اليوم في جميع مراكز تحديد الهوية.

خامساً - الجوانب المالية

٢١ - أذنت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٧/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، بالدخول في التزامات لتشغيل البعثة لفترة ما بعد ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ بمعدل شهري لا يتجاوز ٥٠٠ ٥٩٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، رهناً بتمديد مجلس الأمن لولاية البعثة.

٢٢ - وقد تم تقديم ميزانيتي المقترحة للإبقاء على البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (A/50/655/Add.1) إلى الجمعية العامة لتنظر فيها في دورتها المستأنفة. وتقدر تكاليف الإبقاء على البعثة على أساس عدد الأفراد المأذون بهم حالياً بمبلغ إجماليه ٢٥٠ ٣٦١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٢٨٠٠٠ ٤ دولار) في الشهر ابتداءً من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦. غير أنه إذا قرر المجلس تمديد ولاية البعثة مع تخفيض عدد أفرادها، كما هو مقترح في الفقرة ٣٠ أدناه، فسيتعين تخفيض المعدل الشهري المشار إليه أعلاه لتكلفة الإبقاء على البعثة خلال فترة التمديد. وأعتزم أن أقدم قريباً تقديرات منقحة للتكاليف إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيها.

٢٣ - ووصلت في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦ الاشتراكات المقررة وغير المسددة للحساب الخاص للبعثة منذ إنشائها حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦ إلى مبلغ ٥١,٤ من ملايين الدولارات. ومن أجل الوفاء بالاحتياجات النقدية لأغراض تشغيل البعثة، تم اقتراض مبلغ ٣ ملايين دولار للحساب الخاص للبعثة من حسابات أخرى لعمليات حفظ السلام. ولم تسدد بعد هذه القروض. أما إجمالي الاشتراكات المقررة غير المسددة لجميع عمليات حفظ السلام فقد وصلت في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦ إلى مبلغ ٧٤٢,٣ ١ من ملايين الدولارات.

سادساً - الملاحظات

٢٤ - أعربت في تقرير الأخير المقدم إلى مجلس الأمن (S/1996/43) عن الأمل، في ضوء المناقشات التي أجراها ممثلي الخاص أثناء بعثته إلى المنطقة في فترة مبكرة من هذه السنة، في استئناف تحديد الناخبين المحتملين دون مزيد من التأخير. وللأسف، أدى موقف الطرفين المعروض أعلاه، إلى احباط جميع الجهود المبذولة للتوصل إلى هذه النتيجة. وعلى الرغم من أن كلا من حكومة المغرب وجبهة البوليساريو أعربتا عن التزامهما بخطة التسوية وبعملية تحديد الهوية، ما زال المأزق الذي تم الوصول إليه في نهاية عام ١٩٩٥ قائما.

٢٥ - ويصر المغرب، وفقا للخطة، على أن جميع الأشخاص الذين وصلت طلباتهم في موعدها ينبغي أن يتقدموا لتحديد هويتهم، دون تمييز بين مختلف المجموعات القبلية. غير أنه وافق على استئناف العملية عن طريق البدء بأفراد المجموعات التي لا يوجد عليها خلاف، على أن يكون من المفهوم أنه سيتم إنجاز الإجراءات الخاصة بجميع مقدمي الطلبات.

٢٦ - وأعدت جبهة البوليساريو تأكيد استعدادها على المشاركة، وفقا لخطة التسوية، في تحديد هوية أصحاب الطلبات الذين ينتمون إلى الأفخاذ القبلية وتم إدراجهم في تعداد عام ١٩٧٤. غير أنه بالنسبة لجبهة البوليساريو لا تضم "الأفخاذ القبلية المدرجة في تعداد ١٩٧٤" تلك المجموعات القبلية المذكورة تحت الرمز حاء وطاء وياء؛ ففي هذه المجموعات، وافقت جبهة البوليساريو على مجرد تحديد هوية الأفراد المدرجين في التعداد وأفراد أسرهم المباشرين. وفي الوقت نفسه، تصر جبهة البوليساريو على استلام قوائم الأشخاص الذين أجريت بالفعل معاملاتهم والذين تبين أنهم مؤهلون للانتخاب. بيد أن المغرب رفض إصدار القوائم قبل الانتهاء من تحديد الهوية على أساس أن ذلك سيتنافى مع الخطة ولا يؤيده مجلس الأمن.

٢٧ - لقد قمت حتى الآن بمهمتين إلى المنطقة محاولا أن أحل المشاكل التي عرقلت تنفيذ خطة التسوية. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٥، أرسل مجلس الأمن بعثته الخاصة إلى المنطقة للضغط على الطرفين للتعاون تعاوننا كاملا مع البعثة في تنفيذ جميع جوانب خطة التسوية، ولتحديد المشاكل المواجهة في عملية تحديد الهوية. وفي كانون الثاني/يناير الماضي، أرسلت مبعوثي الخاص لمحاولة الخروج من المأزق الذي يكتنف هذه العملية.

٢٨ - وبالإضافة إلى ذلك، عمل ممثلي الخاص بالنيابة بصورة وثيقة مع كلا الطرفين خلال السنوات الثلاث الماضية محاولا التغلب على الصعوبات المواجهة في عملية تحديد الهوية وفي تنفيذ جميع جوانب خطة التسوية. وعلى الرغم من أنه أنجز الكثير، ما زال المأزق حول تحديد الهوية قائما. وأجرى أيضا الفقيه القانوني المستقل زيارتين لمعالجة مسألة السجناء والمعتقلين السياسيين دون تحقيق نتائج ملحوظة.

٢٩ - وإني مضطر للخروج بنتيجة مفادها أن الإرادة المطلوبة غير متوفرة للتعاون مع البعثة لغرض استئناف واستكمال عملية تحديد الهوية خلال فترة زمنية معقولة. وفي هذه الظروف، أجد نفسي مرغما

على التوصية بتعليق عملية تحديد الهوية إلى أن يظهر الطرفان دلائل تقنع بأنهما ملتزمان باستئناف واستكمال العملية دون مزيد من التأخير، كما طلب ذلك مجلس الأمن.

٣٠ - ويعني تعليق عملية تحديد الهوية أن الأعضاء المتبقين من لجنة تحديد الهوية سيغادرون منطقة البعثة في نهاية أيار/مايو ١٩٩٦، باستثناء عدد قليل منهم سيضطلع بإغلاق بقية المراكز بصورة منظمة وبالتأكد من حفظ البيانات المتعلقة بتحديد الهوية. وستنقل سجلات لجنة تحديد الهوية إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لحفظها.

٣١ - وسيستلزم أيضا تعليق عملية تحديد الهوية سحب عنصر الشرطة المدنية، باستثناء عدد قليل من الضباط للمحافظة على الاتصالات مع سلطات كلا الطرفين وللتخطيط لاستئناف عملية تحديد الهوية في نهاية الأمر.

٣٢ - وعلى الجانب العسكري، كان الإبقاء على وقف إطلاق النار بمثابة إنجاز كبير من جانب البعثة. ووجودها قد أسهم في أمن المنطقة، وبلدان هذه المنطقة ترى أن انسحابها قد يؤدي إلى عدم الاستقرار، مع احتمال حدوث عواقب خطيرة بالنسبة لكافة المعنيين. وإني أشرك في هذا الرأي، ولكنني مقتنع في نفس الوقت بأنه يمكن تخفيض حجم العنصر العسكري.

٣٣ - ومن ثم، فإني أقترح إجراء تخفيض في قوام العنصر العسكري للبعثة بنسبة ٢٠ في المائة، أي من ٢٨٨ فردا عسكريا إلى ٢٣٠ فردا، وتحقيق الوفورات المصاحبة لذلك. وهذا من شأنه أن يتيح القيام بتخفيضات أخرى في عدد موظفي الدعم المدنيين، وسيوضح نطاق هذه التخفيضات في سياق التعديلات التي ستأخذ بشأن البعثة في مجموعها.

٣٤ - وهذا الاقتراح لن يؤدي، مع هذا، إلى تقليل عدد مواقع الأفرقة في الميدان أو إلى تقليص نشاط الدوريات. كما أنه لن يفضي إلى تعطيل الاتصالات اليومية مع القوات العسكرية لكل جانب، مما يعد أساسيا بالنسبة للاحتفاظ بالثقة. وفي ثمانية من المواقع العشرة، سيخفض القوام إلى ١٦ ضابطا، أما في الموقعين المتبقين فسيضم كل منهما ٢٠ ضابطا. والتخفيض الضئيل المترتب على ذلك، فيما يتصل بحجم مقرى القطاعين الشمالي والجنوبي، سيقضي رفع مستوى معدات الاتصالات التي تربطهما ببعضهما وكذلك بمقر البعثة. وسلامة الاتصالات أمر هام في ضوء كبر مساحة الاقليم (٢٦٦ ٠٠٠ كيلومتر مربع)، وقسوة ظروف الطقس في كثير من الأحيان، وندرة الهياكل الأساسية.

٣٥ - وتوصيتي المتعلقة بوقف أعمال لجنة تحقيق الهوية وخفض عدد الشرطة المدنية والمراقبين العسكريين لا تعني وجود أي تراخ في العزم على الاضطلاع بالولاية المنوطة بالأمن العام من قبل مجلس الأمن. والأمم المتحدة لا يسعها أن تتخلى عن مسؤوليتها. والمجتمع الدولي يجب عليه أن يظل مصمما على

أن يشهد، لا مجرد توطيد السلم في المنطقة، بل أيضا بذل كل جهد ممكن حتى يقوم شعب الصحراء الغربية بتقرير مركزه في المستقبل بأسلوب يحقق السلام والاستقرار على نحو دائم.

٣٦ - وفي إطار جهد مستمر للتغلب على العقبات القائمة، اقترح الاحتفاظ بمكتب سياسي، برئاسة ممثلي الخاص بالنيابة، على أن يعمل به عدد صغير من الموظفين السياسيين، وذلك في العيون، مع وجود مكتب اتصال في تندوف. وهذا المكتب سيقوم حوارا بين الطرفين والبلدين المجاورين (الجزائر وموريتانيا)، وسييسر من أي جهد آخر من شأنه أن يدفع بالطرفين الى وضع صيغة متفق عليها لحل خلافاتهما.

٣٧ - ولدي أمل أيضا في أن يؤدي استمرار الوجود السياسي الى حل بعض القضايا الإنسانية، من قبيل قضية الافراج عن السجناء السياسيين الصحراويين وتبادل أسرى الحرب، دون انتظار لتنفيذ الجوانب الأخرى للخطة. والاجراءات التي اتخذت في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الماضي، والتي تمثلت في إعادة عدد من السجناء المسنين والمرضى الى وطنهم، توضح أنه يمكن إحراز بعض التقدم لأسباب إنسانية.

٣٨ - ورغم موافقتي على مضمض بأنه لا توجد حاليا أحوال مواتية لبلوغ الهدف النهائي لخطة التسوية، وهو إجراء استفتاء حر عادل، فإنني أدرك ضرورة التمسك بالسعي الى تهيئة حلول للمأزق القائم في الصحراء الغربية، والمضي الى ما وراء ما تحقق بالفعل من تحديد ما يزيد عن ٦٠ ٠٠٠ من مقدمي الطلبات وتهيئة لقاءات بين أصدقاء وأفراد أسر لم يروا بعضهم منذ أكثر من عشرين عاما. ولهذا السبب، طلبت الى ممثلي الخاص بالنيابة أن يستكشف مع الطرفين المعنيين والبلدين المجاورين وضع تدابير لبناء الثقة من شأنها أن تتيح استئناف الاتصالات مع كافة من يهمهم الأمر. وسأحث الدول الأعضاء، التي تستطيع توفير المساعدة، على ممارسة نفوذها من أجل تيسير هذه العملية، وإني أوصي، في نفس الوقت، بتمديد ولاية البعثة لفترة ستة أشهر بالقوام المخفض المبين أعلاه.

مرفق

تكوين العنصر العسكري وعنصر الشرطة المدنية في بعثة
الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

المراقبون العسكريون

المجموع	مراقبو الأمم المتحدة العسكريون	الجنود	
٣٠	٣٠		الاتحاد الروسي
٢	٢		الأرجنتين
١٥	١٥		أوروغواي
٩	٩		ايرلندا
٦	٦		إيطاليا
٥	٥		باكستان
١	١		البرتغال (قائد القوة)
٧	٧		بنغلاديش
٣	٣		بولندا
٩	٩		تونس
٤٢	٢	٤٠	جمهورية كوريا
٢	٢		السلفادور
٢٠	٢٠		الصين
١٤	٦	٨	غانا
٣	٣		غينيا
٢٧	٢٧		فرنسا
٣	٣		فنزويلا
١٠	١٠		كينيا
١٥	١٥		ماليزيا

المجموع	مراقبو الأمم المتحدة العسكريون	الجنود	
١٢	١٢		مصر
٤	٤		النمسا
٤	٤		نيجيريا
١٤	١٤		هندوراس
٣٠	٣٠		الولايات المتحدة الأمريكية
١	١		اليونان
٢٨٨	٢٤٠	٤٨	المجموع

ضباط الشرطة المدنية

عدد ضباط الشرطة المدنية	
٣	ألمانيا
١٠	أوروغواي
صفر	ايرلندا
٨	توغو
صفر	غانا
صفر	مصر
٢	النرويج
٨	النمسا
صفر	نيجيريا
١٣	هنغاريا
٤٤	المجموع

خريطة